الفصل الثانى

المتكلمون والفلاسفة

obeikandl.com

obeikandl.com

دليل المتكلمين

المعتزلة:

تقدم رأى المعتزلة فى التوحيد بشيء من التفصيل عند الكلام على أصولهم[١] وهنا نشير إلى دليلهم.

إنهم يستدلون على الوحدانية بدليل التمانع وهو: "لو كانا اثنين يصح التمانع بينهما، فيبطل أن يكون له ثان"[٢].

ويأتى القاضى عبد الجبار بسؤال ويجيب عليه هكذا:

فإن قيل فما مقصدكم إذا وصفتموه بأنه واحد، ودللتم عليه بأنه لو كان معه ثان لصح التمانع بينهما؟

قيل له:

إنا نريد بذلك كونه واحدا فى القدم وسائر ما يختص به من الصفات وأنه لا ثانى له فيها، ولذلك نستدل بدليل التمانع وذلك الدليل يطابق هذه الفتوى"[٣].

ودليل التمانع من أهم الأدلة التى يعتمد عليها المعتزلة فى الاستدلال على الوحدانية.

ومما يقولونه فى الدليل:

إن من حق كل قادرين أن يصح من أحدهما أن يدعوه الداعى إلى إيجاد مقدوره، ويصح من الآخر أن يدعوه الداعى إلى ألا يوجد مقدوره.

---

(١) ارجع إلى ص ٢٩٣ وما بعدها من هذا البحث.
(٢) المغنى ص ٢٤٤ جـ٤.
(٣) نفسه ص٢٤٥.

obeikandl.com

وكذلك فقد يصح من أحدهما أن يريد مقدوره، ويصح من الآخر أن يكره ذلك.

فيجب ـ لو قدرا على مقدور واحد، ودعا أحدهما الداعى إلى إيجاده والآخر إلى ألا يوجده ـ أحد أمرين:

إما أن يوجد من حيث دعا أحدهما الداعى إلى إيجاده، وذلك يوجب كونه فعلا للآخر، وإن اجتهد فى الانصراف.

أولا يوجد؛ لأن أحدهما دعاه الداعى إلى ألا يوجده، وذلك يوجب نفى كونه فعلا لمن اجتهد فى إيجاده مع التخلية.

وهذا يبطل الطريق الذى يعلم به كون الفعل فعلا لفاعله ونفى كون الفعل عن القادر عليه[١].

ثم يرد على القول بأنهما قد يتفقان على الفعل ولا يختلفان، نظرا لكمال علمهما بالصلاح والنفع للخلق.

يرد على هذا بقوله: "إن فى أحوال الأفعال ما يصح أن يدعو أحدهما إلى فعله دون الآخر، كنحو كون الشيء حسنا، وفى حكم المباح، لأن ما هذا حاله لا يمتنع أن يكون علم أحدها بحاله داعيا له إلى الفعل دون الآخر، كنحو العقاب وما شاكله.

وذلك يصح ما قدمناه[٢].

فهما فى القبيح يتفقان على تركه. وفى الواجب يتفقان على فعله. وأما فى المباح فإن الخلاف ممكن حيث يختلف الداعى عند كل منها.

عند الاشعرية.

نرى دليل التمانع عند الأشعرى لا يختلف إلا فى بعض التفصيلات وهو يقول فيه على هيئة سؤال وجواب.

فإن قال قائل: لم قلتم إن صانع الأشياء واحد؟

---

(١) نفسه ص ٢٦٢.
(٢) نفسه ص ٢٦٢.

قيل له لأن الاثنين لا يجرى تدبيرها على نظام، ولا يتسق على إحكام.

ولابد أن يلحقهما العجز أو واحدا منهما لأن أحدهما إذا أراد أن يحيى إنسانا، وأراد الآخر أن يميته لم يخل:

أن يتم مرادهما جميعا، أو لا يتم مرادهما، أو يتم مراد أحدهما دون الآخر، ويستحيل أن يتم مرادهما جميعا؛ لأنه يستحيل أن يكون الجسم حيا ميتا فى حال واحدة.

وإن لم يتم مرادهما جميعا وجب عجزهما، والعاجز لا يكون إلها ولا قديما.

وإن تم مراد أحدها دون الآخر، وجب عجز من لم يتم مراده منهما والعاجز لا يكون إلها ولا قديما.

فدل ما قلناه على أن صانع الأشياء واحد.

وقد قال تعالى ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾[1]. سورة الأنبياء آية/ ٢٢.

هذا هو دليل الأشعرى.. وسيبقى هذا الدليل عند الأشعرية بعد ذلك، وإن كانوا سيتناولونه بالنقد.

فالقاضى الباقلانى يقول به ويضرب نفس المثل الذى ضربه الأشعرى "لو أراد أحدهما إحياء جسم وأراد الآخر إماتته"[2].

وإمام الحرمين يقول كذلك بدليل التمانع وإن كان يختلف فى المثل فهو يقول "لو قدرنا الهين وفرضنا الكلام فى جسم، وقدرنا من أحدهما إرادة تحريكه، ومن الثانى إرادة تسكينه"[3].

ولكن إمام الحرمين يخبرنا بأن المعتزلة أضربوا عن دلالة التمانع حيث "لا تستمر هذه الدلالة على أصول المعتزلة مع مصيرهم إلى أنه يقع من العباد مالا يريده الرب"[4].

---

(١) اللمع للأشعرى ص ٢٠، ٢١.
(٢) التمهيد ص ٤٦.
(٣) الإرشاد ص ٥٥..
(٤) نفسه ص ٦٥.

ولعل إمام الحرمين رأى من المعتزلة من أضرب عن هذا الدليل وإلا فهو موجود عند القاضى عبد الجبار، وإمام الحرمين كان فى عصر يلى عصر القاضى عبد الجبار[١] أو لعله استنتاج من إمام الحرمين.

حيث من المعروف أن للمعتزلة رأيهم فى أفعال العباد.

وكما قلنا سابقا[٢] بدأ مذهب الأشعرى يتعرض للنقد.

فنجد الآمدى[٣] يقول عن المتكلمين فى استدلالهم على الوحدانية.

"وأما المتكلمون فقد سلك عامتهم فى الإثبات مسلكين ضعيفين:

المسلك الأول أنهم قالوا لو قدرنا وجود الإلهين وقدرنا أن أحدهما أراد تحريك جرم، والآخر أراد تسكينه فإما أن تنفذ إرادة كل منهما... إلى آخر الدليل.

ثم ينقده بأن هذا المسلك مبنى على تصور اجتماع إرادتيهما للحركة والسكون وليس ذلك مما يسلمه الخصوم.

وأما المسلك الثانى الذى يذكره للمتكلمين فهو مأخوذ من نفس دليلهم على وجود الله وقد صوره بقوله:

"المسلك الثانى: هو أنهم قالوا: الطريق الموصل إلى معرفة البارى ـ تعالى ـ ليس إلا وجود الحادثات؛ لضرورة افتقارها إلى مرجح ينتهى عنده، وهى لا تدل على أكثر من واحد".

ونقد هذا الطريق عنده أنه ليس فيه أكثر من عدم الدليل على اثنين ونفى الدليل لا يدل على نفى المدلول "لجواز وجوده فى نفسه وانتفاء دليله".

ولقد زاد نقد هذا الدليل فى كتب المتأخرين إلى درجة أنهم تناولوا الآية التى وردت فى الوحدانية وهى قوله تعالى: **"لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا"**

---

(١) القاضى عبد الجبار توفى سنة ٤١٥ وإمام الحرمين ولد سنة ٤١٩.

(٢) أرجع إلى ص ٣٦٠ وما بعدها من هذا البحث.

(٣) ولد سنة ٥٥١ وتوفى سنة ٦٣١ ويرجع إلى ص ١٥١ وما بعدها من كتاب غاية المرام فى علم الكلام لمعرفة رأيه.

obeikandl.com

وذهب البعض إلى أنها إقناعية ودافع آخرون عنها، وأنها برهانية.

وكأن المتكلمين ظنوا أن فهمهم فى الآية هو الفهم الوحيد.

وننتهى إلى أن المتكلمين برغم ما بذلوه فى دليل التمانع لم يستطيعوا أن يقنعوا به حتى المتأخرين منهم.

ولكن يجب أن نعلم أن المتكلمين لا ينكرون الحكمة الموجودة فى الكون بل يقولون بها وبارتباط الكون بعضه ببعض وارجع إلى تفسير الرازى مثلا تجد فيه هذا بوضوح.. ولو قلنا: إن المتكلمين يقتصرون على دليل التمانع فى جميع أحوالهم فقد ظلمناهم.

دليل الفلاسفة

يرى الفلاسفة أن الواجب لذاته لا يمكن أن يكون اثنين لأننا "إذا أثبتنا واجبًا فى الخارج ثبت به التوحيد أيضًا، لأن وجوب الوجود عبارة عن أعلى وأشد مراتب الوجود، ولو كان متعددا لم يكن هو أعلى وأشد مراتب الوجود بهذا التقدير"[١].

والرازى يعرض دليل ابن سينا هكذا.

واجب الوجود واحد إذ لو كان أكثر من واحد لكانا مشتركين فى الوجوب ومتباينين فى التعين، وكل واحد منهما مركب لا فرد"[٢].

وابن سينا يعرض هذا الدليل فى الإشارات.

هكذا: واجب الوجود المتعين:

إن كان تعينه ذلك لأنه واجب الوجود فلا واجب وجود غيره.

وإن لم يكن تعينه لذلك بل لأمر آخر فهو معلول[٣].

فواجب الوجود لابد أن يكون متعينا لأن غير المتعين غير موجود وبالتالى لا يكون علة لغيره.

---

(١) توفيق الطبيق ص ١٠ وهو تصوير لرأى ابن سينا.

(٢) لباب الإرشادات ص ٩٤.

(٣) ص ٣٦ القسم الثالث.

obeikandl.com

ويجب أن يكون تعينه لأنه واجب الوجود وإلا أى وإن لم يكن تعينه لأنه واجب الوجود بل لأمر آخر فإنه يكون معلولا.

والإمام الرازى فى لباب الإشارات يشرح هذا بقوله:

إن حصل شيئان واجبا الوجود فلابد أن يشتركا فى الوجوب ويتباينا بالتعين، وما به المشاركة غير ما به الممايزة، فيتركب كل واحد منهما عن الوجوب الذى به يشارك الآخر، والتعين الذى به يباين الآخر.

فكل واحد منهما مركب، وكل مركب فإنه يفتقر إلى جزئه، وجزؤه غيره، فكل مركب فإنه مفتقر إلى غيره، وكل مفتقر إلى غيره ممكن لذاته، فكل مركب فهو ممكن لذاته.

فإذا لا شيء من الواجب بذاته بمركب.

فإذا ليس فى الوجود إلا واجب واحد[1].

هذا هو دليل الفلاسفة.

وقد تقدم دليل المتكلمين.

ونرى أنه على فرض أن كلا من طريق المتكلمين والفلاسفة صحيح، فإن السؤال عليهم هو: كم من الناس ينتفعون بهذا الطريق؟

(١) لباب الإرشادات ص ٨٩.

openkandil.com